1 - تأخير حلق الشعر من سائر البدن أو تقليم الأظافر إلى ما بعد عشر ذي الحجة حتى يضحي (سواء كان يضحي فعلا أو حكما كالمشرك بالأجر) لما روت أم سلمة Bه أن النبي A قال : " إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره وبدنه شيئا " (1)